

127685 - طلقها عن طريق المحكمة لكن في طهر جامعها فيه فهل لها أن تتزوج من آخر

السؤال

أنا امرأة طلبت الخلع من زوجي عن طريق المحكمة ،، واستمر الأمر قرابة سنتين ،، وفي يوم اجتمعت أنا وزوجي ووقع بيننا ما يقع بين الرجل وامرأته ،، وبعد أسبوع ذهب إلى المحكمة وقام بتطليقي ،، ولقد سمعت أن من شروط الطلاق ،، أن يكون من غير جماع وعلى طهر ،، فهل طلاقي جائز ،، ويحق لي الزواج بغيره ،،؟؟؟ واعانك الله وجزاك الله عنا خير الجزاء

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الطلاق في طهر جامع فيه الزوج ، يقع عند جمهور العلماء ، وذهب بعضهم إلى عدم وقوعه ، وحيث إن الطلاق تم عن طريق المحكمة الشرعية ، فهو طلاق معتبر ، ويحق لك الزواج بعد انقضاء العدة ، وإن أشكل عليك شيء فراجع المحكمـة الشرعية . والله أعلم .